وكانه لم يصل فانهم ومن ذلك قول مالك والشافعي باستحباب الجهر للمنفرد فيما
يجهر فيه مع قول احمد ان ذلك لا يستحب ومع قول ابي حنيفة هو بالخيار ان شاء جهر
واسمع نفسه وان شا اسمع غيره وان شا اسر فالاول مشدد والثاني فيه تخفيف
والثالث مخفف فرجع الامر الى مرتبتي الميزان ووجه الاول حمل المنفرد على
القوة على تحمل تلك العظمة التي تجلت له حال قراءته كما عليه الكمل فلذلك جهر
ووجه الثاني عدم قدرته على تحملها فلم يقدر يجهر بالقراءة من شدة الهيبة ووجه
الثالث عدم ورود امر فيه جهرا او اسرارا فكان الامر راجعا الى قدرة المصلي
واختياره فان قال قائل فما الحكمة في الجهر بقراءة بعض الصلوات دون بعض
ولم كان الجهر في الركعتين الاولتين في الجهرية دون ما بعدهما فالجواب
ان ذلك تابع لثقل التجلي كما قدمناه وخفته على القلوب في وقت تلك الصلاة
او الركعة او الركعتين فان تجلي النهار اثقل من تجلي الليل فلو كلف الله تعالى العبد
بالجهر في الظهر او العصر مثلا لكان ذلك كالتكليف بما لا يطاق عادة لثقل التجلي
فيه فان قال قائل ان صلاة الجمعة وصلاة الصبح والعيدين في النهار ومع ذلك
فكان صلى الله عليه وسلم يجهر فيهما اذا كان اماما ويقرا المأموم على الجهر بالصبح
فالجواب انما كان صلى الله عليه وسلم يجهر في الصبح لان وقتها برزخي له وجه
الى النهار ووجه الى الليل اما وجه الليل فهو بالنظر للجهر بالقراءة فيه واما وجه
النهار فلاشتراط الامساك عن المفطرات فيه للصائم من طلوع الفجر وايضا
فانها اول صلاة يستقبل العبد من صلوات النهار بعد النوم الذي هو اخو الموت
فكانه بعث وخلق خلقا جديدا فكانت قوته شديدة لم يخالطها تعب الحرف
والصنايع ولا ضعف ارتكاب المعاصي او الغفلات واكل الشهوات فلذلك
امر بالجهر في الصبح لقدرته عليه وغلبة روحانيته على جسمانيته كالملائكة
وسمعت سيدي عبد القادر الدشطوطي رحمه الله يقول لولا ان الله تعالى
حجب اهل الصنايع والحرف عن كمال شهوده في النهار لما استطاع احد منهم
ان يعمل حرفته وتعطلت مصالح الناس ولذلك شرع لهم القراءة في صلوات
النهار سرا رحمة بهم ليقدروا على عمل الحرفة مع عدم الحجاب في النهار لا افراد
من الاولياء انتهى واما الامام او المسبوق في الجمعة او العيدين فانما امر
بالجهر فيهما لقدرته على ذلك باستيناسه بكثرة الخلق الذين يحضرون هاتين

الصلاتين

الصلاتين عادة فقوي على ذلك لمحاباته بشهود الخلق على التجلي الواقع لقلبه
في الجمعة والعيدين ولكون الحق تعالى يمد الامام في هاتين الصلاتين بالقوة من
حيث انه نايب للشارع في الامامة على العالم وواسطة في اسماع المأمومين
كلام ربهم وتكبيره وتهليله او لغير ذلك من الاسرار التي لا تذكر الا مشافهة
لاهلها ولا يرد المسبوق لانه ممتد من الامام فان قلت لم كانت الركعتان الاخيرتان
من العشا او الركعة الثالثة من المغرب سرا مع ان ذلك من صلاة الليل والتجلي
الليلي خفيف فالجواب انما كان ذلك رحمة بضعفا الامة فان من شان تجلي الحق
تعالى للقلوب المحجوبين ان يخف على قلوبهم اولا ويثقل عليهم اخرا وذلك لان
عظمة الله تعالى تنكشف لقلوبهم شيا بعد شي فيكون التجلي في ثاني ركعة اثقل من
التجلي في اول ركعة وهكذا ولو ان الحق تعالى كلفهم بالجهر في ثالثة المغرب
او الاخيرتين من العشا لربما عجزوا عن ذلك لما تجلى لهم من العظمة التي لا يطيقونها
فان قيل فما الحكم فيمن قدر على تحمل ثقل التجلي في الركعة الثالثة من المغرب
والاخيرتين من العشا فالجواب حكمه اتباع السنة في ذلك لان الشارع جعل
ذلك كالضابط لثقل التجلي وخفته والعبرة بحال غالب الخلق لا بافراد من الناس
وقد يحصل التجلي الثقيل للمصلي في اثناء ركعة سرية ويحمله تمن الادب ان يسر
اتباعا للسنة واظهارا للضعف ويويد ما ذكرناه من ثقل التجلي والهيبة كلما
اطال العبد الوقوف بين يدي الله تعالى عكس ما يقع للعبد اذا اطال الوقوف
بين يدي ملوك الدنيا من خفة الهيبة ما قرره سيدي علي الخواص رحمه الله
في معنى قوله تعالى المتكبر على وزن المتفعل من انه تعالى انما سمى نفسه المتكبر لكونه
يتكبر في قلب عبده المؤمن شيا بعد شي كلما انكشف له الحجاب لا ان الحق تعالى في
ذاته يتكبر لان ذاته تعالى وصفاته لا تقبل الزيادة كما لا تقبل النقصان وانما
الزيادة والنقص راجعان الى شهود العبد بحسب قربه من حضرة الله تعالى وبعده
عنها نظير شهود العبد ظل ذاته في السراج كلما قرب منه عظم ظله ونور السراج في
شهوده وكلما بعد عنه صغر وسمعت سيدي عليا الخواص رحمه الله ايضا يقول
تجليات الحق تعالى القلوب عباده لا تنضبط على حال من اكابر واصاغر في الفرايض
والنوافل فقد يتجلى الحق تعالى للاصاغر والاكابر بما لا يطيقون معه الجهر فلذلك
رحم الله الامة بعدم امرهم بالجهر في بعض الصلوات والاذكار ولو انه تعالى كان امرهم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)